

Distr.: General
16 June 2010
Arabic
Original: English



مجلس حقوق الإنسان
الدورة الخامسة عشرة
البند ٦ من جدول الأعمال
الاستعراض الدوري الشامل

تقرير الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل*

قيرغيزستان

* صدر سابقاً في وثيقة تحمل الرمز A/HRC/WG.6/8/L.1. ويعمم مرفق هذا التقرير كما ورد.

المحتويات

الصفحة	الفقرات	
٣	٤-١	مقدمة.....
٣	٧٥-٥	أولاً - موجز مداوات عملية الاستعراض.....
٣	١٣-٥	ألف - عرض الحالة من جانب الدولة موضوع الاستعراض.....
٥	٧٥-١٤	باء - الحوار التفاعلي وردود الدولة موضوع الاستعراض.....
١٥	٧٨-٧٦	ثانياً - الاستنتاجات و/أو التوصيات.....
		المرفق
٣٠		تشكيلة الوفد.....

مقدمة

١ - عقد الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل، المنشأ بموجب قرار مجلس حقوق الإنسان ١/٥، دورته الثامنة في الفترة من ٣ إلى ١٤ أيار/مايو ٢٠١٠. وجرى الاستعراض المتعلق بقرغيزستان في الجلسة الأولى المعقودة في ٣ أيار/مايو ٢٠١٠. وترأست وفد قرغيزستان السيدة جيلديز مامبتالييفا. واعتمد الفريق العامل هذا التقرير عن قرغيزستان في جلسته الخامسة المعقودة في ٥ أيار/مايو ٢٠١٠.

٢ - وفي ٧ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٩، اختار مجلس حقوق الإنسان فريق المقررين التالي (المجموعة الثلاثية) لتسيير الاستعراض المتعلق بقرغيزستان: بوركينا فاسو ونيكاراغوا والصين.

٣ - وعملاً بأحكام الفقرة ١٥ من مرفق القرار ١/٥، صدرت الوثائق التالية لأغراض الاستعراض المتعلق بقرغيزستان:

(أ) تقرير وطني/عرض خطي مقدم وفقاً للفقرة ١٥(أ)؛ (A/HRC/WG.6/8/KGZ/1)

(ب) تجميع للمعلومات أعدته المفوضية السامية لحقوق الإنسان وفقاً للفقرة ١٥(ب)؛ (A/HRC/WG.6/8/KGZ/2)

(ج) موجز أعدته المفوضية السامية لحقوق الإنسان وفقاً للفقرة ١٥(ج)؛ (A/HRC/WG.6/8/KGZ/3).

٤ - وأحيلت إلى قرغيزستان، عن طريق المجموعة الثلاثية، قائمة أسئلة أعدتها سلفاً بلجيكا وألمانيا وآيرلندا والجمهورية التشيكية والداخرك وسلوفينيا والسويد وسويسرا وليتوانيا والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وآيرلندا الشمالية وهولندا. وهذه الأسئلة متاحة على الموقع الخارجي للاستعراض الدوري الشامل.

أولاً - موجز مداورات عملية الاستعراض

ألف - عرض الحالة من جانب الدولة موضوع الاستعراض

٥ - في الجلسة الأولى المعقودة في ٣ أيار/مايو ٢٠١٠، بدأ وفد قرغيزستان، الذي ترأسته نائبة وزير العدل السيدة جيلديز مامبتالييفا، عرضه بتقديم معلومات عن الوضع في البلد بعد الأحداث السياسية التي وقعت في نيسان/أبريل ٢٠١٠. ونظراً للوضع الذي نشأ منذ ٧ نيسان/أبريل، تولت الحكومة المؤقتة السلطة واضطلعت بالوظائف المعهود بها لرئيس الدولة وللبرلمان. وقال الوفد إنه، في وقت تقديم التقرير، كانت جميع المؤسسات الحكومية تؤدي وظائفها بأقصى قدراتها، وكانت الحكومة المؤقتة التي ترأسها السيدة روزا أوتونباييفا تمسك بزمام الوضع في البلد بشكل كامل.

٦- وقال الوفد إن كازاخستان وأوزبكستان أغلقتا حدودهما نتيجة للأحداث التي وقعت في نيسان/أبريل. غير أن الحكومة المؤقتة اتخذت الخطوات الضرورية للتصدي لهذه القضية، إذ إن فتح الحدود لن يؤثر إيجابياً على الوضع الاجتماعي والاقتصادي للبلد فحسب، وإنما سيخفف أيضاً من حدة التوتر في قيرغيزستان.

٧- وأشار الوفد إلى الأولويات الثلاث للحكومة المؤقتة، وهي استعادة القانون والنظام في البلد، وحل المشاكل الاجتماعية الاقتصادية، وإعادة الشرعية للحكومة عن طريق الإصلاح الديمقراطي والعمليات الديمقراطية. وبين الوفد أن هدف الحكومة المؤقتة هو إعادة البلد إلى الحكم الديمقراطي وسيادة القانون، والقضاء على المحسوبية والقبيلية في النظام الإداري الحكومي. كما أشار الوفد إلى الأهداف القصيرة الأجل للحكومة المؤقتة، وهي الترويج لمناقشة مشروع الدستور على نطاق البلد، والاستفتاء على اعتماد مشروع الدستور، وعقد انتخابات برلمانية ورئاسية حرة ونزيهة.

٨- وفيما يتعلق بالتقرير الوطني، أشار الوفد إلى تنظيم عدد من الأحداث العامة، منها الحلقات الدراسية والاجتماعات التشاورية مع المجتمع المدني والمنظمات الدولية في إطار إعداد التقرير الوطني من أجل الاستعراض الدوري الشامل. وعرض التقرير الإطار القانوني الرئيسي لآلية حقوق الإنسان. وقال الوفد إن أحداث نيسان/أبريل في قيرغيزستان بينت أن ممارسات حقوق الإنسان في البلد لا تفي بمتطلبات واحتياجات الشعب. ورغم التغيرات السياسية، شارك الوفد في دورة الفريق العامل بغية إجراء حوار صريح وبنّاء، ثقة من الوفد في أن التقييم الموضوعي للتقرير الوطني ولتوصيات الدول من شأنه أن يساهم في تعزيز وحماية حقوق الإنسان في قيرغيزستان.

٩- وقد اتخذت الحكومة المؤقتة، الملتزمة بضمان حقوق الإنسان وحرياته، عدة تدابير في سبيل بلوغ هذه الغاية، منها تأييد الإفراج عن الشخصيات السياسية والقيادات الجماهيرية من أماكن احتجازها، بمن فيهم من احتجزوا بشكل غير قانوني واهتموا بتنظيم أعمال شغب جماعي عشية الانتخابات الرئاسية في عام ٢٠٠٩. وأشار الوفد إلى أن الحكومة المؤقتة تولي أولوية لمسألة استقلالية القضاء، وتخطط لتنفيذ سياسة تهدف إلى حماية حقوق اللاجئين، وقد أعلنت التزامها بحرية التعبير، كما أنها تخطط لإدخال نظام البث الإذاعي العام. ويجدر التنويه بتصديق البرلمان في آذار/مارس ٢٠١٠ على البروتوكول الاختياري الثاني للعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية.

١٠- ولاحظ الوفد أن حماية مصالح الأطفال لا تزال إحدى أولويات البلد، وأن التشريع المحلي ذا الصلة يعكس المعايير المحددة في اتفاقية حقوق الطفل، الرامية إلى تعزيز حماية حقوق الأطفال. وأشار الوفد إلى أن ملاحى الأيتام الحكومية هي الشكل الرئيسي لدعم الأطفال المهملين، وأن أكثر من ٨٨ في المائة من أطفال الملاحى انفصلوا عن أسرهم بسبب صعوبة الأوضاع الاقتصادية. وقد أنشئت مراكز محلية لدعم الأطفال والأسر في إطار نظام

لا مركزي لحماية الأطفال والأسر. وأعرب الوفد عن حاجة البلد إلى مواصلة تنمية قدرات المؤسسات القائمة وإلى تلقي المساعدة التقنية من الأمم المتحدة. وقال إن قبرغيزستان تخطط لإنشاء نظام لقضاء الأحداث، كما ترى ضرورة اعتماد خطة عمل بشأن قضايا الاتجار بالأطفال واستغلال الأطفال في المواد الإباحية وفي البغاء.

١١ - وبينما أشار الوفد إلى عدد من التدابير المتخذة لضمان مشاركة المرأة في الإدارة العامة، فإنه يدرك مدى الحاجة إلى تعزيز الاستراتيجية الرامية إلى القضاء على القوالب النمطية المتعلقة بدور المرأة والرجل في المجتمع وفي الأسرة. وأشار الوفد أيضاً إلى مشكلة العنف واحتطاف العرائس، وهي مشكلة مستمرة رغم إجراء عدد من المحاكمات الجنائية في هذا الصدد؛ وأعلن الوفد استعداد بلده لاتخاذ مزيد من التدابير من أجل تحسين الوضع، بما فيها تدابير التوعية؛ وأشار إلى الحاجة إلى وضع مشاريع وطنية والحصول على المساعدة التقنية ذات الصلة.

١٢ - وأشار الوفد إلى عدد من التدابير المتخذة لضمان حقوق الأقليات الإثنية، منها تقديم التعليم بأربع لغات. وأشار الوفد كذلك إلى خطط بلده الرامية إلى وضع وتنفيذ سياسة تراعي التنوع الإثني والثقافي للمجتمع. وأعرب الوفد عن التزام قبرغيزستان بمبادئ التسامح والاحترام المتبادل فيما بين مختلف الأعراق والديانات.

١٣ - وبينما أشار الوفد إلى انخفاض عدد الأشخاص المسجونين منذ عام ٢٠٠٧، فقد أعرب عن نية بلده مواصلة وضع أشكال بديلة لمعاقبة الجناة الأحداث والبالغين، وذلك بمواصلة الإصلاحات التي بدأ تنفيذها في نظام السجون. واعترف الوفد بالحاجة إلى تحسين أوضاع احتجاز الأشخاص المدانين. وأكد الوفد التزام قبرغيزستان بالوفاء بالتزاماتها الدولية ودعم أنشطة المنظمات الدولية.

باء - الحوار التفاعلي وردود الدولة موضوع الاستعراض

١٤ - أدلى ٥١ وفداً ببيانات أثناء الحوار التفاعلي. أما البيانات الأخرى التي لم يتسن الإدلاء بها أثناء الحوار التفاعلي بسبب ضيق الوقت فسوف تُنشر على الموقع الخارجي للاستعراض الدوري الشامل عند توافرها^(١). وترد التوصيات المقدمة خلال الحوار في الفرع الثاني من هذا التقرير.

١٥ - وشكر عدد من الوفود الحكومة المؤقتة لقبرغيزستان على تعاونها مع آلية الاستعراض الدوري الشامل، وأشادوا بالعرض الشامل الذي قدمه الوفد بخصوص التقرير الوطني. ولاحظ عدد من الوفود، مع التقدير، مشاركة قبرغيزستان في الاستعراض الدوري الشامل، رغم صعوبة الوضع السياسي في البلد.

(١) بوتان والسودان والمغرب.

١٦- ورأت طاجيكستان أن العرض يعكس التزام قيرغيزستان بحقوق الإنسان. ورحبت باعتماد منهاج عمل التجديد الوطني، القائم على سيادة القانون. ونوهت بانضمام قيرغيزستان إلى معظم الصكوك الدولية لحقوق الإنسان، وبعزم الحكومة على تعزيز المساواة بين الجنسين والنهوض بحقوق الأطفال. وقدمت طاجيكستان توصيات.

١٧- ونوهت جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية بما تحققت من نتائج في مجال ضمان تمتع جميع الأقليات بالحقوق والحريات على قدم المساواة مع الآخرين. وأحاطت علماً بنظام التعليم الأساسي العام الإلزامي والجانبي، وبعده من الإعانات التي تهدف إلى ضمان تحسّن الأوضاع المعيشية للعاطلين عن العمل. وأعربت جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية عن تقديرها للسياسة الحالية الرامية إلى تحقيق المساواة بين الجنسين وحماية حقوق الأطفال. وقدمت جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية توصية.

١٨- وأحاطت جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية علماً بالتقدم المحرز في تعزيز الوثام الاجتماعي، وتحقيق الاستقرار السياسي والتنمية الاقتصادية لكل الجماعات الإثنية. وأضافت أنه، عملاً بالدستور، لم تأل الحكومة جهداً في حماية الحقوق والحريات الأساسية لشعبها بغض النظر عن الأصل العرقي والجنس واللغة والدين. وقدمت جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية توصيات.

١٩- ونوهت الكويت بالجهود المبذولة لاستئصال الإرهاب، وأشارت إلى قانون ٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٦ الذي يولي الأولوية لاحترام حقوق الإنسان وحماية الأشخاص المعرضين لمخاطر الأعمال الإرهابية. ورحبت بالتدابير الدستورية الرامية إلى حماية حقوق الأطفال، وهي تدابير تنيط بالوالدين المسؤولة الأساسية عن تعليم أبنائهم، وتنيط بالدولة مسؤولية حماية الأيتام. وقدمت الكويت توصيات.

٢٠- ورحبت الجزائر بتقديم التقرير الوطني رغم صعوبة الوضع في البلد. وأعربت عن أملها في العودة السريعة إلى النظام الدستوري، واستعادة الاستقرار، واحترام حقوق الإنسان، وتحقيق التنمية الاجتماعية - الاقتصادية. وطلبت الجزائر مزيداً من المعلومات عن التشريع الذي صدر مؤخراً بشأن العلاقة بين القوانين الدولية والقوانين الوطنية، وكذلك بشأن دور مكتب أمين المظالم. وقدمت الجزائر توصيات.

٢١- وأعربت النرويج عن أسفها إزاء الأرواح التي أزهقت، وأكدت على أهمية الاستعادة السريعة للنظام العام في ظل حكومة ديمقراطية تحترم حقوق الإنسان احتراماً تاماً. ورحبت بالخطوات المتخذة في اتجاه الإصلاح الدستوري والانتخابات الديمقراطية. وأعربت عن قلقها إزاء ضعف وضع المدافعين عن حقوق الإنسان والصحفيين والمحامين. وقدمت النرويج توصيات.

٢٢- ورأت البرازيل أن من شأن الاستعراض الدوري الشامل أن يساهم في الجهود الرامية إلى تحقيق الديمقراطية، وتعزيز النظام القضائي، والحد من الفقر، وتحقيق التنمية المستدامة، وضمان حرية التعبير. ونوهت بإلغاء عقوبة الإعدام. واستفسرت عن الخطوات المتخذة من

أجل حماية الأطفال والنساء، ومكافحة التمييز، ومعالجة أوجه القصور المتعلقة بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية. وقدمت البرازيل توصيات.

٢٣- وأكدت تركيا أهمية تنظيم انتخابات نزيهة وفي الوقت المناسب من أجل تعزيز سيادة القانون، ورحبت بإعلان الاستفتاء على الدستور وإجراء انتخابات برلمانية. وشجعت تركيا قبرغيزستان على الانضمام إلى اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، وعلى النظر في إنشاء مؤسسة وطنية مستقلة لحقوق الإنسان.

٢٤- وأعربت إندونيسيا عن أملها في الاستعادة العاجلة للاستقرار الوطني. ونوهت بالتصديق على برنامج "الجيل الجديد" لحقوق الطفل. وأكدت أن الدستور ينص على المساواة بين الجنسين، مشيرة إلى التزايد الكبير في عدد النساء في الوظائف الحكومية. وطلبت معلومات عن قانون الحماية الاجتماعية والقانونية من العنف المتري والاتجار بالبشر.

٢٥- ورحبت كازاخستان برغبة شعب قبرغيزستان في العيش في مجتمع حر وديمقراطي. وأشارت إلى التحديات الجديدة المتعلقة باستقرار الوضع السياسي وتعزيز التنمية الاقتصادية. وقالت إنها تعتقد أن الحكومة المؤقتة على علم بشواغل المجتمع الدولي، معربة عن أملها في تعاون الحكومة مع المجتمع الدولي. وقدمت كازاخستان توصيات.

٢٦- وأشارت قبرغيزستان إلى أن وزارة العمل والاستخدام والهجرة تظلم، منذ عام ٢٠٠٩، بمهمة تنسيق جهود الحكومة المركزية والحكومات المحلية من أجل تنفيذ سياسة المساواة بين الجنسين التي وضعتها الدولة. ولما كان أحد أهداف الاستراتيجية الوطنية المتعلقة بالمساواة بين الجنسين للفترة ٢٠٠٧-٢٠١٠ هو مكافحة جميع أشكال العنف ضد المرأة، فقد وضعت الحكومة مشروع تعديلات للتشريع المتعلق بالعنف المتري، استناداً إلى نتائج رصد عملية تنفيذ هذا التشريع، وقدمت هذا المشروع إلى البرلمان. وفي آذار/مارس ٢٠١٠، انطلقت رسمياً حملة مكافحة العنف المتري في قبرغيزستان، بالتعاون مع الأمم المتحدة. ويُعتبر تعدد الزوجات واختطاف العرائس جريمتين في القانون الجنائي. ولاحظ الوفد أيضاً مشروع تعديلات التشريع الوطني الذي يهدف إلى تشديد العقوبات على الاتجار بالبشر والجرائم المتصلة به، وحماية ضحايا الاتجار.

٢٧- وفيما يتعلق بحرية التعبير، لاحظ الوفد أن التحقيق في عدد من حالات ممارسة العنف ضد الصحفيين هو أحد الأولويات بالنسبة إلى أجهزة إنفاذ القانون. ومنذ عام ٢٠٠٥، سُجِّلت ٣٤ حالة عنف ضد الصحفيين ورُفعت ٢٨ دعوى جنائية. وفي هذا الصدد، أُنشئ فريق تحقيق خاص، بموجب قرار لوزير الداخلية، للتحقيق في حالات العنف ضد الصحفيين وتقديم المسؤولين للعدالة.

٢٨- وأشارت قبرغيزستان إلى أن عدداً كبيراً من وسائل الإعلام المطبوعة والمسموعة مسجلة في البلد. غير أن الصحفيين يواجهون مشاكل خطيرة في أداء وظائفهم، حيث سبق تعرّضهم للضرب وغيره من أشكال العنف، بما في ذلك التهديد بالقتل. وكانت السلطات

السابقة قد فرضت رقابة على وسائل الإعلام عن طريق آليات إعادة التسجيل، وكان أي نقد يصدر في وسائل الإعلام يؤدي إلى إغلاق المنفذ الإعلامي المعني. وكان أمين المظالم قد أنشأ قسماً خاصاً معنياً بحماية الحقوق المدنية والسياسية، وهو يعكف حالياً على وضع خطة عمل وطنية لحقوق الإنسان تشمل حماية حقوق الصحفيين. كما اضطلع مكتب أمين المظالم برصد تنفيذ القانون المتعلق بوسائل الإعلام، وهو يخطط لتقديم النتائج إلى البرلمان.

٢٩- وشجعت ألمانيا فيرغيزستان على تعزيز احترام حقوق الإنسان والقانون الدولي. واستفسرت عن النهج الذي ستسلكه الحكومة لتعزيز المجتمع المدني، لا سيما المدافعين عن حقوق الإنسان؛ وعن الطريقة التي ستضمن بها تعزيز الحقوق المدنية عن طريق الإصلاحات الدستورية؛ وعمّا إذا كانت الحكومة تعترم تغيير القانون المتعلق بالأديان، بحيث يكفل حرية الدين. وقدمت ألمانيا توصيات.

٣٠- ونوهت الهند بانضمام فيرغيزستان إلى معظم الصكوك الدولية لحقوق الإنسان. ورحبت بإنشاء آليات مؤسسية لحماية حقوق الأطفال. واعترفت بالإنجازات الكبيرة المتعلقة بوضع خطة عمل وطنية لتحقيق المساواة بين الجنسين. وأشارت الهند إلى أن ٣٥ في المائة من السكان لا يزالون يعيشون دون مستوى الفقر. وأعربت عن أملها في أن يؤدي اعتماد الاستراتيجيات الإنمائية الوطنية إلى تحسين المستوى المعيشي.

٣١- وأعربت سنغافورة عن أملها في أن يطرح فيرغيزيون خلافاتهم جانباً، وأن يتخلوا عن العنف، وأن يسعوا إلى حل سلمي مستدام. ونوهت بالتزام الحكومة المؤقتة بالتشاور بشأن وضع دستور جديد يقوم على التوافق السياسي وعقد انتخابات شفافة. وقالت إن المرحلة الانتقالية أتاحت فرصة لتهيئة بيئة خالية من الفساد. وقدمت سنغافورة توصية.

٣٢- وأشاد الاتحاد الروسي بالخطوات التي اتخذتها فيرغيزستان منذ استقلالها من أجل توطيد الأسس القانونية لحقوق الإنسان والديمقراطية. وأشار إلى التحديات المقبلة. وذكر أن ارتفاع مستويات الفقر هو أحد أسباب عدم الاستقرار السياسي. وأعرب عن أملها في سرعة تطبيع الأوضاع، وذلك باستعادة سيادة القانون، واعتماد دستور جديد، وعقد انتخابات.

٣٣- ونوهت فرنسا بالتزام الحكومة باستعادة الشرعية، وعقد انتخابات شفافة، وضمن حماية حقوق الإنسان. وأعلنت عن استعدادها للتعاون في هذا الصدد. وأعربت عن قلقها إزاء ادعاءات ممارسة التعذيب وغيره من أشكال إساءة المعاملة، لا سيما ضد القصر المحتجزين. وأشارت كذلك إلى عدة بلاغات تستند إلى ادعاءات بشأن تخويف ومضايقة المدافعين عن حقوق الإنسان. وقدمت فرنسا توصيات.

٣٤- وأشارت المملكة العربية السعودية إلى الحق الدستوري في التعليم، وإلى الأحكام القانونية التي تؤكد إلزامية التعليم الابتدائي. وأشارت كذلك إلى توصية لجنة حقوق الطفل الداعية إلى تعزيز الجهود الرامية إلى مكافحة التسرب من التعليم. ونوهت بالتحسينات

المُدخلة على التشريع المتعلق بحقوق الإنسان والحريات الأساسية، وبالتدابير الرامية إلى تحسين الوضع في مجال حقوق الطفل. وقدمت المملكة العربية السعودية توصية.

٣٥- ورحبت هنغاريا بالاستفتاء القادم على الدستور وبالانتخابات البرلمانية القادمة. وأكدت أن على الحكومة أن تضمن الحق في التجمع السلمي والانتخاب، وأن تكفل حرية تكوين الجمعيات وحرية التعبير. وأشارت إلى التعاون الذي أبدته قيرغيزستان أثناء زيارة المقرر الخاص المعني باستقلال القضاة والمحامين، وأشادت بالجهود المتعلقة بحقوق الأطفال. وقدمت هنغاريا توصيات.

٣٦- وأعربت سلوفينيا عن قلقها إزاء تدهور وضع حقوق الإنسان. وقالت إن من الأمثلة الدالة على ذلك زيادة عدد حالات وفاة الصحفيين التي لم يُبت فيها بعد. وأشارت سلوفينيا إلى جملة أمور منها فرض ضوابط على الحريات الديمقراطية عن طريق إغلاق المواقع الإخبارية المستقلة على شبكة الإنترنت، واعتماد تشريع جديد يقيّد حرية التجمع وحرية الدين. وقدمت سلوفينيا توصيات.

٣٧- وأشارت فلسطين إلى التحديات التي تواجهها قيرغيزستان، والتي تتمثل في انعدام الأمن، وارتفاع معدل الفقر، ووضع اللاجئين. ونوهت بالجهود المبذولة لتحسين الإطار التشريعي في مجالي المساواة بين الجنسين وحقوق الأطفال. وأحاطت علماً بالتزام قيرغيزستان بعدد من صكوك حقوق الإنسان الدولية. وقدمت فلسطين توصية.

٣٨- وأعربت إسبانيا عن استمرار قلقها إزاء أحداث نيسان/أبريل ٢٠١٠. وتمشياً مع استنتاجات مجلس الاتحاد الأوروبي في ٢٦ نيسان/أبريل، أكدت إسبانيا أهمية الاستعادة الفورية للنظام العام في ظل حكومة ديمقراطية تحترم سيادة القانون وحقوق الإنسان احتراماً كاملاً. وقدمت إسبانيا توصيات.

٣٩- ولاحظت الجماهيرية العربية الليبية تركيز التقرير على احترام حقوق الأجيال الماضية والقادمة. وطرحَت ثلاثة أسئلة، بالبرنامج الوطني لحقوق الإنسان؛ والخطوات المتخذة لتحقيق الحوار والتفاهم فيما بين الجماعات الإثنية، فضلاً عن المصالحة المدنية؛ ومشاكل الزواج المبكر، واختطاف العرائس، والعنف المتزلي ضد النساء. وقدمت الجماهيرية العربية الليبية توصيات.

٤٠- ورحبت إيطاليا بالإعلان عن الإصلاحات الدستورية وتنظيم انتخابات ديمقراطية. وأشارت إلى بواعث قلق الأمين العام إزاء الفقر والفساد والعنف ضد المرأة والقيود المفروضة على حرية التعبير في قيرغيزستان. وأعربت عن قلقها إزاء القانون الجديد المتعلق بحرية الدين، وإزاء ادعاءات ممارسة التعذيب ضد القصر وتحويل الصحفيين ومضايقتهم. وقدمت إيطاليا توصيات.

٤١- وسلطت باكستان الضوء على الخطوات المتخذة لضمان تعزيز المشاركة السياسية للمرأة في قيرغيزستان. وأضافت أن البرنامج الوطني لحقوق الإنسان للفترة ٢٠٠٢-٢٠١٠ قد أسهم في تحقيق تحسن تدريجي في التشريع وفي إنشاء آليات جديدة في مجال حقوق

الإنسان. وأشادت باكستان باعتراف قيرغيزستان البتء بالتحديات التي تواجهها. وقدمت باكستان توصيات.

٤٢- وأعربت سويسرا عن قلقها إزاء ما شهدته الفترة الأخيرة من اضطرابات سياسية وعنيفة سياسي. وأشارت إلى العديد من ادعاءات الاعتداء على الصحفيين والمدافعين عن حقوق الإنسان في عام ٢٠٠٩. وهنأت سويسرا قيرغيزستان لتصديقها على البروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب، وإنشاء آليتها الوقائية الوطنية. وأشارت إلى استمرار اختطاف الفتيات الصغيرات من أجل الزواج القسري. وقدمت سويسرا توصيات.

٤٣- وأعربت الصين عن تقديرها لاستراتيجيات استئصال الفقر وللتقدم المحرز في تعزيز وحماية الحق في الحماية الاجتماعية والصحة والتعليم. ورحبت الصين باعتماد برنامج وطني لحقوق الإنسان، وبإيلاء أولوية لحقوق المرأة. وأعربت الصين عن أملها في أن تواصل الحكومة المؤقتة اتخاذ تدابير فعالة لاستعادة النظام العام والاستقرار الاجتماعي. وقدمت الصين توصيات.

٤٤- ونوهت أنغولا بتنفيذ برنامج لتقديم الرعاية الصحية، واستفسرت عن كيفية رصده. وأشادت بالجهود المبذولة لتحسين الآلية المؤسسية لحماية الأطفال، ورحبت بشغل النساء لما نسبته ٥٢ في المائة من الوظائف الحكومية، واستفسرت عن مدى تمتع غير المواطنين بالحق في التعليم. وقدمت أنغولا توصيات.

٤٥- وأعرب الأردن عن أملها في أن تواصل قيرغيزستان الإصلاحات السياسية والديمقراطية على النحو الذي قامت به في أوائل تسعينات القرن الماضي. وأعرب عن تقديره لإعلان تنظيم انتخابات حرة ونزيهة في المستقبل القريب. وأشار الأردن إلى أن ضمان الديمقراطية لن يعزز الوضع العام لحقوق الإنسان والحريات الأساسية فحسب، وإنما سيضمن أيضاً تحقيق الاستقرار والتقدم السياسي والاجتماعي - الاقتصادي. وقدم الأردن توصيات.

٤٦- وأشادت مصر باعتماد قيرغيزستان في عام ٢٠٠٦ لقانون الأطفال، الذي يحدد الإطار القانوني الشامل لحماية الأطفال وتوفير الخدمات الخاصة بهم. وأشادت كذلك باعتماد خطة العمل الوطنية للمساواة بين الجنسين، مما عزز إجراءات تقييم التشريع من المنظور الجنساني، ودعم إنشاء آلية وطنية لرصد وضع المرأة. وقدمت مصر توصيات.

٤٧- وأعربت المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وآيرلندا الشمالية عن أسفها إزاء الأرواح التي أزهقت، وقالت إن القلق لا يزال يساورها من احتمال تفشي مزيد من العنف. وأشارت إلى تقارير بشأن الاستيلاء على أراضي المواطنين الذين هم من أصل غير قيرغيزي. ونوهت بالإجراءات المتخذة لتعزيز المصالحة، وحثت قيرغيزستان على التعاون مع المجتمع الدولي في هذا الصدد. ورحبت بإلغاء عقوبة الإعدام، ولكنها أشارت إلى وجود ادعاءات بشأن انتشار التعذيب، وإلى شواغل تتعلق بحرية وسائط الإعلام. وقدمت المملكة المتحدة توصيات.

٤٨ - وأعربت المكسيك عن قلقها إزاء انعدام الاستقرار في فيرغيزستان، وشددت على أن السلطات القائمة مسؤولية عن ضمان حماية حقوق الإنسان. ودعت المكسيك فيرغيزستان إلى استعادة النظام الديمقراطي والدستوري، وأعربت عن ثقتها في أن يُجرى استفتاء على الدستور وأن تُنظّم انتخابات برلمانية بشكل عاجل. وحثت المكسيك الحكومة على تحديد موعد لتلك الانتخابات. وقدمت المكسيك توصيات.

٤٩ - وأعربت ليتوانيا عن أسفها للأرواح التي أزهقت أثناء الأحداث الأخيرة، وعن قلقها إزاء هشاشة الوضع في البلد. ورحبت بتعاون الحكومة المؤقتة مع الأمم المتحدة. وأعربت كذلك عن قلق خاص إزاء تشغيل الأطفال في مدافن النفايات المشعة، وهو ما يتعين وقفه على سبيل الأولوية. وقدمت ليتوانيا توصيات.

٥٠ - وأعربت كندا عن تقديرها لالتزام الحكومة المؤقتة بحقوق الإنسان، ولإطلاقها خطة العمل المتعلقة بخفض ومنع حالات انعدام الجنسية. وأعربت عن قلقها إزاء وجود ادعاءات تتعلق بالاعتداء على الصحفيين وبالخطر الذي فرض على وسائل الإعلام في الآونة الأخيرة، واستمرار انتهاكات حقوق المرأة. وأعربت عن قلقها إزاء التقارير التي تشير إلى تفشي ممارسة التعذيب. وقدمت كندا توصيات.

٥١ - وأكدت فيرغيزستان أن الاستفتاء سيُجرى في حزيران/يونيه ٢٠١٠، وأن الانتخابات ستُعقد في تشرين الأول/أكتوبر من نفس العام. وفيما يتعلق بالأسئلة المطروحة بشأن انتخابات عام ٢٠٠٩، أشارت فيرغيزستان إلى أن القوانين تقضي بحرية الوصول إلى اللجنة الانتخابية، وبحق أصحاب المصلحة ووسائل الإعلام في حضور اجتماعاتها، وبنشر مقررات اللجنة في وسائل الإعلام. وأفادت فيرغيزستان بأنه تم إنشاء نظام آلي لتسجيل الناخبين ولتقديم المعلومات عن العملية الانتخابية. وسوف تنشئ الحكومة المؤقتة لجنة لضمان شفافية العملية الانتخابية، بمشاركة كاملة من المجتمع المدني والأحزاب السياسية.

٥٢ - وفيما يتعلق بالنظام القضائي، أشارت فيرغيزستان إلى وجود نظام قضائي شامل، منذ استقلال البلد، وإلى أن الدستور يحظر التدخل في أعمال القضاء. غير أنه ينبغي اتخاذ مزيد من التدابير لتعزيز القضاء واستقلاله. وقد استهدفت الخطوة الأولى التي اتخذتها الحكومة المؤقتة إصلاح المحكمة الدستورية. ومن المقرر أن تتلو هذه الخطوة تدابير أخرى لتعزيز استقلالية الجهاز القضائي.

٥٣ - وفيما يتصل بمسألة حقوق الأطفال، رفضت فيرغيزستان الرأي القائل بأن العقوبة البدنية مسموح بها في البلد، مشيرة إلى أن القانون يحظر العقوبة البدنية كما يحظر التسبب بالمعاناة البدنية أو النفسية بالأطفال. وبناءً على ذلك، يجري التحقيق في حالات العنف ضد الأطفال ومقاضاة مرتكبيه. ويجري حالياً وضع نظام لقضاء الأحداث، وقد أُتخذت تدابير خاصة لمساعدة الأطفال الجانحين. ووضع فريق عامل خاص مشروع قانون يتعلق بقضاء الأحداث، واقترح إدخال تعديلات على تشريعات أخرى ذات صلة. وعلاوة على ذلك،

أجريت دراسة شاملة عن العنف المتزلي في عام ٢٠٠٩ بالاشتراك مع اليونيسيف. وستعتمد هذه الدراسة كأساس لأي تعديلات إضافية للقوانين، ولأي خطط عمل تهدف إلى استئصال العنف ضد الأطفال. وهناك أيضاً خطط تهدف إلى إيجاد بدائل لاحتجاز الأطفال الجانحين. وتشمل هذه البدائل البرامج المقدمة في مدارس خاصة، مثل برامج التأهيل والعلاج، والعمل النشط مع الأسر. وفي إطار مشروع نموذجي، سيُتخذ مزيد من الإجراءات من أجل إصلاح المؤسسات الرئيسية التي تقدم الخدمات للأطفال في حالات الأزمات. وقد حدد قانون الأطفال معايير الخدمات التي تقدمها الأسر الحاضنة. وستكون المصالح الفضلى للأطفال على الدوام هي محور التدابير المتخذة.

٥٤- وفيما يتعلق بالحق في التجمع السلمي، أشار الوفد إلى أن جميع المواطنين يتمتعون بهذا الحق ما لم يحملوا أسلحة نارية. غير أنه اعتمد في عام ٢٠٠٨ قانون بشأن هذا الحق اعتبر أنه لا يتوافق مع المعايير الدولية. ولذلك، تُبذل حالياً جهود لوضع قانون جديد. وقد شكّل لهذا الغرض فريق عامل يتعاون مع أمين المظالم ومع خبراء مستقلين. وقد أُنجز المكتب المعني بالمؤسسات الديمقراطية، التابع لمنظمة الأمن والتعاون في أوروبا، استعراض مشروع قانون جديد. وفي هذا السياق، أشار الوفد إلى أن مكتب أمين المظالم طلب مزيداً من الدعم الإداري من المجتمع الدولي من أجل تعزيز قدراته على استعراض مشروع القانون الجديد.

٥٥- وذكر الوفد أيضاً أن الحكومة المؤقتة قد شرعت في اتخاذ تدابير للتصدي لانتهاكات الحقوق التي وقعت في الماضي لأسباب سياسية. وجرت مراجعة عدد من الحالات الفردية، منها ما يتصل بقمع الاضطرابات المدنية في عام ٢٠٠٨، وما انطوى عليه ذلك من احتجاز تعسفي وانتهاك للحق في محاكمة عادلة، فضلاً عن التقارير المتعلقة باستخدام التعذيب. وقد اتسمت التحقيقات السابقة التي أجرتها وزارة الداخلية بمخالفات، منها ممارسة الضغط السياسي على المحققين. فضلاً عن أن المعارضين السياسيين الذين اعتقلوا، كإجراء انتقامي في غالب الأمر، لم يُبرأوا.

٥٦- وأعربت ماليزيا عن أسفها إزاء الخسائر التي نجمت عن الاضطرابات الأخيرة. ونوهت بتعهد قبرغيزستان بالوفاء بالتزاماتها المتعلقة بحقوق الإنسان، مشيرةً إلى اعتماد البرنامج الوطني لحقوق الإنسان للفترة ٢٠٠٢-٢٠١٠ ومنهاج عمل التجديد الوطني في عام ٢٠٠٩. وشجعت ماليزيا قبرغيزستان على جملة أمور منها تعزيز جهودها لمواءمة تشريعاتها الوطنية مع الصكوك الدولية لحقوق الإنسان. وقدمت ماليزيا توصيات.

٥٧- وأعربت النمسا عن قلقها إزاء الأرواح التي أزهقت وإزاء استمرار حالة انعدام الاستقرار. وقالت إن استعادة النظام العام واحترام سيادة القانون وحقوق الإنسان يكتسبان أهمية قصوى. ورحبت النمسا بتعهد الحكومة المؤقتة بضمان احترام التزاماتها الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان. ورحبت النمسا بإعلان قبرغيزستان مواصلة الإصلاحات الدستورية والتحضير لانتخابات ديمقراطية. وقدمت النمسا توصيات.

- ٥٨- ونوهت أرمينيا بالخطوات المزمع اتخاذها لتوطيد سيادة القانون وتعزيز حقوق الإنسان. وأعربت أرمينيا عن استعدادها لدعم جهود قيرغيزستان في بناء مجتمع ينظر إلى المستقبل ويتمتع أفرادُه تمتعاً كاملاً بحقوق الإنسان المنصوص عليها في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان. واستفسرت عن الخطط المتخذة لوضع نظام لقضاء الأحداث. وقدمت أرمينيا توصيات.
- ٥٩- وأعربت هولندا عن أسفها للخسائر في الأرواح، ورحبت بعزم قيرغيزستان على إجراء انتخابات في وقت قريب. ودعت الحكومة المؤقتة إلى مواصلة تعاونها مع الجهات الفاعلة الدولية. وأعربت كذلك عن قلقها إزاء التقارير المتعلقة بالتعذيب في أعقاب أحداث نوكات التي وقعت في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٨، والاعتداء على الصحفيين، والقانون التقييدي المتعلق بالأديان الذي اعتمد في عام ٢٠٠٧ وقدمت هولندا توصيات.
- ٦٠- ونوهت الجمهورية التشيكية بانضمام قيرغيزستان في عام ٢٠٠٨ إلى البروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة. وقدمت الجمهورية التشيكية توصيات.
- ٦١- وأشارت الأرجنتين إلى الإصلاحات القانونية الرامية إلى تحقيق المساواة بين الرجل والمرأة، وضمان ألا تقل نسبة تمثيل المرأة في الهيئات المحلية والوطنية عن ٣٠ في المائة. وقدمت الأرجنتين توصيات.
- ٦٢- وأعرب لبنان عن أمله في أن تؤدي مشاركة الحكومة المؤقتة في الاستعراض إلى تحسين حالة حقوق الإنسان وتحقيق تطلعات شعب قيرغيزستان - وقدم لبنان توصيات.
- ٦٣- وأكدت بلجيكا أنه من المهم أن تتم بنجاح عملية التصديق على البروتوكول الاختياري الثاني للعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية. ووجهت الانتباه إلى الشواغل التي أعربت عنها لجنة القضاء على التمييز العنصري بشأن طالبي اللجوء المنتمين إلى أقليات معينة. وأعربت عن قلقها إزاء العنف المتري. وقدمت بلجيكا توصيات.
- ٦٤- وأعربت جمهورية إيران الإسلامية عن تقديرها لمشاركة الحكومة في الاستعراض الدوري الشامل رغم التطورات الأخيرة. وأشارت إلى التحضير لإجراء استفتاء وانتخابات عامة. واعترفت بالجهود المبذولة لمواجهة التحديات وأوجه القصور. وأبرزت الإنجازات التي تحققت في مجالات التعليم، وحقوق المرأة والطفل، والحق في الحياة والصحة. وقدمت إيران توصيات.
- ٦٥- وشجعت الدانمرك الحكومة المؤقتة على كفالة احترام جميع حقوق الإنسان وحمايتها وضمان إجراء انتخابات ديمقراطية حرة ونزيهة وشفافة. واستفسرت عن التدابير المتخذة لحماية الصحفيين والمدافعين عن حقوق الإنسان. ولاحظت أن عمل الأطفال لا يزال يمثل تحدياً متعاضماً، مشيرة إلى التقارير التي تتحدث عن ممارسة التعذيب وغيره من أشكال سوء المعاملة على نطاق واسع. وقدمت الدانمرك توصيات.

٦٦- وأعربت سلوفاكيا عن تقديرها لإلغاء عقوبة الإعدام في قيرغيزستان في عام ٢٠٠٧ واعتزام البلد الانضمام إلى البروتوكول الاختياري الثاني للعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية. وأقر وفد سلوفاكيا بالإطار الاشتراعي القائم بشأن الأطفال، وهو إطار يرى الوفد أنه جدير بالثناء. بيد أن سلوفاكيا أعربت عن قلقها إزاء استمرار ظاهرة عمل الأطفال في البلد. وقدمت سلوفاكيا توصيات.

٦٧- وطلبت السويد مزيدا من التفاصيل حول التدابير المتخذة لحماية حرية التعبير، بما في ذلك حماية أمن الصحفيين. وأشارت أيضا إلى مسألة ممارسة العقاب البدني ضد الأطفال واستفسرت عن التدابير المتخذة لضمان عدم تعرض الأطفال للعنف في أي مكان، بما في ذلك العقوبة البدنية. وقدمت السويد توصيات.

٦٨- ورحبت أوروغواي بالجهود التي بذلتها قيرغيزستان من أجل إلغاء عقوبة الإعدام، وإدراج هذا الحظر في دستورها. ورحبت كذلك بافتتاح مكتب مفوضية حقوق الإنسان لآسيا الوسطى في هذا البلد. كما رحبت بالتقدم المحرز من خلال الموافقة على القانون المتعلق بضمانات الدولة من أجل تحقيق المساواة في الحقوق وتكافؤ الفرص. وقدمت أوروغواي توصيات.

٦٩- وقالت اليابان إنها تتوقع أن يُشرع في تنفيذ الجهود الرامية إلى استعادة الديمقراطية والنظام الدستوري بشكل قانوني وسلمي. وستابع اليابان عن كثب حالة حقوق الإنسان في قيرغيزستان. وأشارت إلى الجهود المبذولة لتعزيز حقوق النساء والأطفال وحمايتهم، مثل اعتماد خطط عمل وبرامج وطنية مهمة واعترام الحكومة وضع معايير تتعلق بمكافحة العنف المتزلي واتخاذ التدابير الوقائية. وقدمت اليابان توصية.

٧٠- وأعربت آيرلندا عن تقديرها لإلغاء عقوبة الإعدام. وقالت إنها لا تزال قلقة إزاء عدد من القضايا، ولا سيما التمييز القائم بحكم الأمر الواقع ضد المرأة وانتشار ظاهرة العنف المتزلي؛ واستقلال القضاء؛ والاعتداءات المتزايدة ضد الصحفيين والقيود المفروضة على الحق في التجمع السلمي. وقدمت آيرلندا توصيات.

٧١- ورحبت جمهورية كوريا بالجهود التي تبذلها قيرغيزستان لتعزيز التعاون مع آليات الأمم المتحدة لحقوق الإنسان. وأقرت بالتقدم المحرز في مجال حقوق المرأة واستفسرت عن التدابير الرامية إلى تنفيذ التشريعات القائمة في هذا المجال. وأشارت إلى وجود شواغل بشأن عدم استقلال السلطة القضائية وطلبت مزيدا من المعلومات، ولا سيما فيما يتعلق بالإصلاح الدستوري. وقدمت جمهورية كوريا توصية.

٧٢- ودعت لاتفيا قيرغيزستان إلى التقيّد بجميع التزاماتها وتعهداتها الدولية وضمان عودة مبكرة إلى النظام الدستوري وسيادة القانون واحترام حقوق الإنسان. وأشارت لاتفيا إلى الطلبات المعلّقة المقدمة من المكلفين بولايات في إطار الإجراءات الخاصة لزيارة البلد. وقدمت لاتفيا توصيات.

٧٣- وأعربت أفغانستان عن تعازيها لغيرغيزستان لما حدث من خسائر في الأرواح خلال أعمال الشعب الجماعية الأخيرة. ورحبت باستعداد الحكومة المؤقتة للتعاون مع الأمم المتحدة والمنظمات الدولية الأخرى من أجل إجراء استفتاء وانتخابات ديمقراطية ومفتوحة وشفافة. ودعت المجتمع الدولي إلى تقديم الدعم لغيرغيزستان. وقدمت أفغانستان توصيات.

٧٤- وأعربت بنغلاديش عن أملها في استعادة السلام والاستقرار في غيرغيزستان. وأكدت أنه قد تم مؤخراً اعتماد عدة تدابير تشريعية مهمة، بما فيها التعديلات التي أدخلت على قانون الجنسية وقانون الأسرة واعتماد القانون المتعلق بضمانات الدولة من أجل تحقيق المساواة في الحقوق وتكافؤ الفرص. كما أشارت إلى استراتيجيات غيرغيزستان الإنمائية الرامية إلى القضاء على الفقر. وقدمت بنغلاديش توصيات.

٧٥- وأعرب وفد غيرغيزستان عن تقديره للحوار التفاعلي البناء والصريح وللدعم المقدم لحكومة غيرغيزستان المؤقتة. وأضاف أن حماية الحقوق والحريات تظل الهدف الأساسي للإصلاحات التي أُجريت في غيرغيزستان. وأشار الوفد إلى أن جميع الشروط القانونية ستُوفر في غيرغيزستان لحماية الحقوق الأساسية للأفراد، إلى جانب تهيئة الظروف اللازمة لإرساء اقتصاد السوق وتحرير قطاعات تنظيم المشاريع والتجارة والاستثمار. واختتم الوفد كلمته قائلاً إن حماية حقوق الإنسان ستبقى جزءاً لا يتجزأ من أنشطة الحكومة.

ثانياً - الاستنتاجات و/أو التوصيات

٧٦- نظرت غيرغيزستان في التوصيات التالية التي قُدمت خلال الحوار التفاعلي، وهي تُعرب عن تأييدها لها:

٧٦-١- التوقيع على البروتوكول الاختياري الثاني للعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية والتصديق عليه (إسبانيا)؛

٧٦-٢- التصديق، في أقرب وقت ممكن، على البروتوكول الاختياري الثاني للعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية (بلجيكا)؛

٧٦-٣- الانضمام إلى البروتوكول الاختياري الثاني للعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية (الأرجنتين)؛

٧٦-٤- إدخال إصلاحات دستورية تضمن مبدأ الفصل بين السلطات، وسيادة القانون، واستقلال السلطة القضائية، وتمتع المواطنين في غيرغيزستان بالحقوق المدنية والديمقراطية (ألمانيا)؛

٧٦-٥- ينبغي للإصلاح الدستوري المقترح أن يضمن حماية جميع حقوق الإنسان والحريات الأساسية وتعزيزها بصورة شاملة (باكستان)؛

- ٧٦-٦ - ينبغي للإصلاح الدستوري الجاري أن يعزز جميع حقوق الإنسان والحريات الأساسية ويحميها بصورة شاملة، مع التركيز بوجه خاص على حقوق النساء والأطفال (مصر)؛
- ٧٦-٧ - حماية جميع حقوق الإنسان والحريات الأساسية وتعزيزها بصورة شاملة في إطار الإصلاح الدستوري المقرر (أرمينيا)؛
- ٧٦-٨ - إعادة إرساء النظام الدستوري وسيادة القانون في البلد على وجه السرعة، وضمان المساءلة الكاملة عن جميع انتهاكات حقوق الإنسان في أعقاب أحداث ٦ و ٧ نيسان/أبريل ٢٠١٠ (سلوفاكيا)؛
- ٧٦-٩ - قيام الحكومة المؤقتة، على وجه السرعة، بكل الخطوات الضرورية لضمان إجراء عمليتي الاستفتاء على الدستور الجديد والانتخابات البرلمانية المقرر تنظيمهما في ٢٧ حزيران/يونيه و ١٠ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠ - بحرية ونزاهة وديمقراطية، ومراعاتها مراعاة تامة لآراء خبراء مكتب المؤسسات الديمقراطية وحقوق الإنسان التابع لمنظمة الأمن والتعاون في أوروبا، إلى جانب آراء لجنة البندقية التابعة لمجلس أوروبا (النمسا)؛
- ٧٦-١٠ - الأخذ بآراء مكتب المؤسسات الديمقراطية وحقوق الإنسان التابع لمنظمة الأمن والتعاون في أوروبا ولجنة البندقية التابعة لمجلس أوروبا فيما يتعلق بتنظيم الاستفتاء على الدستور والانتخابات البرلمانية (آيرلندا)؛
- ٧٦-١١ - مراعاة آراء خبراء مكتب المؤسسات الديمقراطية وحقوق الإنسان ولجنة البندقية فيما يتعلق بتنظيم عمليتي الاستفتاء على الدستور والانتخابات المقررتين في ٢٧ حزيران/يونيه و ١٠ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠، على التوالي (إيطاليا)؛
- ٧٦-١٢ - الوفاء بجميع التزاماتها وتعهداتها الدولية، وضمان العودة المبكرة إلى النظام الدستوري، وسيادة القانون واحترام حقوق الإنسان (لاتفيا)؛
- ٧٦-١٣ - الاستمرار في تنفيذ خططها الوطنية، بما في ذلك خطط إصلاح تشريعات حقوق الإنسان، وزيادة فعالية إنفاذ قوانينها الوطنية (المملكة العربية السعودية)؛
- ٧٦-١٤ - مواءمة قانون التجمع السلمي مع المعايير الدولية لحقوق الإنسان (هنغاريا)؛
- ٧٦-١٥ - اعتماد تشريعات بشأن إنشاء آلية وقائية وطنية وفقا للمعايير الدولية وتنفيذها بشكل كامل (المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وآيرلندا الشمالية)؛

- ٧٦-١٦- ضمان الحكومة المؤقتة للاحترام الكامل لسيادة القانون وحقوق الإنسان، وفي هذا الصدد، امتثالها لجميع الالتزامات والتعهدات الدولية لقرغيزستان (ليتوانيا)؛
- ٧٦-١٧- إعادة النظر في مدى امتثال تشريعاتها الوطنية لأحكام العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية بشأن حرية التعبير والحرية النقابية وحرية التجمع (الجمهورية التشيكية)؛
- ٧٦-١٨- ضمان حرية الإعلام في مشروع قانون الإعلام وفقا للمعايير الدولية (آيرلندا)؛
- ٧٦-١٩- حماية جميع حقوق الإنسان والحريات الأساسية المنصوص عليها في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان وتعزيزها بصورة شاملة (طاجيكستان)؛
- ٧٦-٢٠- إنشاء آلية وقائية وطنية من شأنها أن تضمن دستوريا حقوق الجميع، ولا سيما حقوق الأقليات (طاجيكستان)؛
- ٧٦-٢١- الاستمرار في تعزيز الآلية الوقائية الوطنية (جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية)؛
- ٧٦-٢٢- تحسين وتعزيز الحكم الرشيد والمؤسسات وسيادة القانون من أجل تحقيق الاستقرار على المدى الطويل (كازاخستان)؛
- ٧٦-٢٣- ضمان أن تحترم آلياتها الوطنية جميع أحكام البروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب، وضمان توافر جميع الموارد المالية والبشرية التي تحتاجها (سويسرا)؛
- ٧٦-٢٤- إنشاء آلية وقائية وطنية من شأنها أن تضمن دستوريا/مؤسسيا حقوق الجميع، ولا سيما حقوق الأقليات (الصين)؛
- ٧٦-٢٥- إنشاء آلية وقائية وطنية من شأنها أن تضمن دستوريا حقوق الجميع، ولا سيما حقوق الأقليات (أفغانستان)؛
- ٧٦-٢٦- التركيز على حقوق النساء والأطفال في سياساتها وبرامجها (طاجيكستان)؛
- ٧٦-٢٧- اعتماد سياسة عدم التسامح إطلاقا مع الفساد (طاجيكستان)؛
- ٧٦-٢٨- اعتماد سياسة عدم التسامح إطلاقا مع الفساد (أفغانستان)؛
- ٧٦-٢٩- مكافحة الفساد على جميع المستويات (الأردن)؛

- ٧٦-٣٠- المضي في إصلاحها لنظام حماية الأطفال والنهوض بالخدمات الاجتماعية لفائدة سكانها من خلال برنامج "الجيل الجديد" (الكويت)؛
- ٧٦-٣١- تعزيز سياستها لضمان حقوق الطفل على نحو كامل، مع الاهتمام بتنفيذ المبادئ التوجيهية للرعاية البديلة للأطفال، وفقا لقرار مجلس حقوق الإنسان ٧/١١ وقرار الجمعية العامة ١٤٢/٦٤ (البرازيل)؛
- ٧٦-٣٢- اغتنام هذه الفرصة لتهيئة بيئة خالية من الفساد (سنغافورة)؛
- ٧٦-٣٣- الاستمرار على المستوى نفسه من المنهجية والشفافية، ونرى أن مضمون التقرير يعكس أهمية العمل التي ينبغي الاضطلاع به رغم التحديات (فلسطين)؛
- ٧٦-٣٤- الإسراع في صياغة استراتيجية لحماية حقوق الإنسان والحقوق المدنية (الجماهيرية العربية الليبية)؛
- ٧٦-٣٥- تفعيل برنامج الجيل الجديد فيما يتعلق بحقوق الطفل والشروع في التعاون مع اليونيسيف والمنظمات الدولية الأخرى المعنية بحقوق الإنسان (الجماهيرية العربية الليبية)؛
- ٧٦-٣٦- الاستمرار في التركيز على حقوق النساء والأطفال في سياساتها وبرامجها (باكستان)؛
- ٧٦-٣٧- التركيز على حقوق النساء والأطفال في سياساتها وبرامجها (أفغانستان)؛
- ٧٦-٣٨- حماية السلطات الحالية لجميع حقوق الإنسان واحترام المبادئ الديمقراطية وسيادة القانون (سويسرا)؛
- ٧٦-٣٩- تعزيز السياسات الرامية إلى حماية حقوق الأطفال ومصالحهم (أنغولا)؛
- ٧٦-٤٠- السعي إلى إدراج اعتبارات حقوق الإنسان في أي عملية إصلاح تعترم قبرغيزستان تنفيذها وفقا لالتزاماتها الدولية (لبنان)؛
- ٧٦-٤١- مواصلة التعاون مع الأمم المتحدة ومجلس حقوق الإنسان على حماية حقوق الإنسان وتعزيزها (جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية)؛
- ٧٦-٤٢- استعانة الحكومة المؤقتة بخبرة مكتب المؤسسات الديمقراطية وحقوق الإنسان والمفوض السامي المعني بالأقليات القومية التابع لمنظمة الأمن والتعاون في أوروبا، ولجنة البندقية التابعة لمجلس أوروبا فيما يتعلق بإجراء إصلاح دستوري والتعجيل بتنظيم انتخابات ديمقراطية (النرويج)؛

- ٧٦-٤٣- العمل عن كثب مع منظمات المجتمع المدني والمنظمات الدولية الأخرى على تنفيذ التوصيات المنبثقة عن هذه العملية (النمسا)؛
- ٧٦-٤٤- مواصلة تحسين تعاونها مع جميع آليات الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، وتقديم تقاريرها المتأخرة إلى هيئات المعاهدات، والرد على رسائل المكلفين بولايات في إطار الإجراءات الخاصة (سلوفاكيا)؛
- ٧٦-٤٥- الاستمرار في تعزيز تحرر المرأة في جميع مناحي الحياة الاجتماعية (أنغولا)؛
- ٧٦-٤٦- إيلاء اهتمام خاص للنساء والأطفال وتعزيز تمتعهم بحقوق الإنسان والحريات الأساسية (الأردن)؛
- ٧٦-٤٧- التأكد من أن الدستور الجديد يضمن المساواة بين الرجل والمرأة (النمسا)؛
- ٧٦-٤٨- ضمان معالجة القضايا الجنسانية معالجة مناسبة في برامجها المقبلة (لبنان)؛
- ٧٦-٤٩- الاستمرار في تمكين المرأة وتوسيع نطاق مشاركتها في المجتمع (بنغلاديش)؛
- ٧٦-٥٠- اعتماد جميع الأحكام اللازمة لمنع أعمال التعذيب والمعاملة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة التي يرتكبها موظفو السجون أو موظفو إنفاذ القوانين، وإنشاء نظام رصد مستقل لجميع مراكز الاحتجاز من دون استثناء (فرنسا)؛
- ٧٦-٥١- مكافحة التعذيب، ولا سيما تعذيب القُصّر (إيطاليا)؛
- ٧٦-٥٢- أن تقطع على نفسها التزامات واضحة لوضع حد لجميع أشكال التخويف والمضايقة والاعتداء والاعتقال والاحتجاز تعسفاً والتعذيب، وحماية كل الأشخاص من هذه الممارسات، ولا سيما المدافعون عن حقوق الإنسان والمتظاهرون سلمياً والصحفيون (فرنسا)؛
- ٧٦-٥٣- تعزيز ضماناتها لمناهضة التعذيب بوسائل منها تحسين الأوضاع في السجون ومرافق الاحتجاز وإنشاء آلية لتلقي شكاوى ضحايا التعذيب (الجمهورية التشيكية)؛
- ٧٦-٥٤- إدانة استخدام التعذيب وغيره من أشكال سوء المعاملة، وضمان إجراء تحقيق فوري ونزيه وشامل في جميع الشكاوى المتعلقة بتعذيب أي شخص يتعرض لأي شكل من أشكال الاعتقال أو الاحتجاز أو السجن (الدانمرك)؛

٧٦-٥٥- قيام حكومة قبرغيزستان بإعادة فتح التحقيق في أحداث نوكات وضمن التحقيق في المزاعم المتعلقة بوقوع أعمال تعذيب، وبعدم الأخذ بأي أدلة منتزعة بالإكراه (هولندا)؛

٧٦-٥٦- ضمان الحماية القانونية الكاملة لحق الأطفال في عدم التعرض للعنف أو الأذى أو الإساءة البدنية أو العقلية، والإهمال أو المعاملة المنطوية على إهمال، وسوء المعاملة أو الاستغلال، بما في ذلك العقوبة البدنية في أي مكان، واتخاذ المزيد من التدابير العملية لوقف ممارسة العنف ضد الأطفال (السويد)؛

٧٦-٥٧- وقف جميع أعمال التخويف أو العقوبة البدنية أو الاعتقال المتصلة بأنشطة المدافعين عن حقوق الإنسان والناشطين السياسيين والصحفيين، وضمن حرية التعبير دون إدخال أية أحكام تقيد ممارسة هذه الحرية (الأرجنتين)؛

٧٦-٥٨- اتخاذ المزيد من التدابير التشريعية والعملية لوضع حد للعنف ضد المرأة، ولا سيما معالجة مشكلة اختطاف العرائس (النمسا)؛

٧٦-٥٩- مواصلة تحسين التدابير الرامية إلى معالجة المشاكل المتعلقة بالقضايا الجنسانية، بما فيها العنف ضد المرأة، بوسائل منها إنشاء آليات تنسيق فعالة وتعزيز نظام للقضاء وإنفاذ القانون لتوفير حماية أكبر للنساء والفتيات (ماليزيا)؛

٧٦-٦٠- إعطاء أولوية قصوى لمكافحة العنف المنزلي والزواج القسري والاتجار بالبشر، وذلك باتخاذ تدابير منها تعزيز الأحكام المتعلقة بالتحقيق في هذه الجرائم ومعاينة مرتكبيها، وتوفير الدعم والحماية للضحايا وإذكاء الوعي العام بها (الجمهورية التشيكية)؛

٧٦-٦١- اعتماد تدابير لضمان الامتثال التام للقوانين التي تجرم خطف العرائس والزواج القسري وتعدد الزوجات، إلى جانب تدريب أفراد الشرطة وموظفي السلطة القضائية على تعزيز تلك الآليات الرامية إلى احترام حقوق ضحايا العنف المنزلي وهمايتهم (الأرجنتين)؛

٧٦-٦٢- تشديد العقوبات من الناحية العملية في حالات العنف المنزلي، وخطف العرائس والزواج القسري وتعدد الزوجات والتمييز ضد المرأة بسبب الميل الجنسي، إضافة إلى تعزيز آليات الحماية التي تكفل حقوق ضحايا العنف المنزلي (أوروغواي)؛

٧٦-٦٣- معالجة حالة الأطفال الذين يعيشون أو يعملون في الشوارع والأحداث الجانحين؛ وتكثيف التدابير لتجريم الحالات التي تنطوي على بيع الأطفال وبغاء الأطفال واستغلال الأطفال في المواد الإباحية ومعاينة المسؤولين عنها؛ والشروع في إصلاح نظام قضاء الأحداث وفقا للمعايير الدولية (أوروغواي)؛

- ٧٦-٦٤- مواصلة السعي إلى اتخاذ تدابير فعالة لتعزيز حقوق المرأة والطفل وحمايتهما، بما في ذلك إدخال تحسينات فيما يتعلق بقضايا خطف العرائس والعنف المتزلي وسوء معاملة الأطفال وبيع الأطفال (اليابان)؛
- ٧٦-٦٥- مواصلة جهودها المؤسسية لمكافحة الاتجار بالبشر (باكستان)؛
- ٧٦-٦٦- التأكد من أن إطارها القانوني يكفل استقلال القضاء بشكل تام (آيرلندا)؛
- ٧٦-٦٧- ربط النفاذ التدريجي لقانون المحاكمات أمام هيئة المحلفين لعام ٢٠٠٩ بإجراء عمل تحضيرى مكثف مع القضاة إلى جانب أنشطة التوعية وإدراج التثقيف في مجال حقوق الإنسان في الممارسة العملية (هنغاريا)؛
- ٧٦-٦٨- توفير وتحسين برامج التدريب في مجال حقوق الإنسان الموجهة إلى أفراد السلطة القضائية وموظفي إنفاذ القانون والمحامين (الأردن)؛
- ٧٦-٦٩- إنشاء نظام لقضاء الأحداث (أفغانستان)؛
- ٧٦-٧٠- اتخاذ التدابير اللازمة لضمان الاستقلال التام للسلطة القضائية وكفالة تنفيذ ضمانات توفير محاكمة عادلة للجميع (النمسا)؛
- ٧٦-٧١- توفير التثقيف والتدريب في مجال حقوق الإنسان لأفراد الشرطة وموظفي السجون ومراكز الاحتجاز، وضمان مساءلتهم عن انتهاكات حقوق الإنسان (الجمهورية التشيكية)؛
- ٧٦-٧٢- ضمان إجراء تحقيق فوري ومستقل في ما حدث من خسائر في الأرواح نتيجة لأعمال العنف التي وقعت في نيسان/أبريل من هذا العام، وذلك بهدف تحقيق العدالة وبناء الثقة في قبرغيزستان (النرويج)؛
- ٧٦-٧٣- التحقيق الشامل في أسرع وقت ممكن في جميع الاعتداءات على الصحفيين (هولندا)؛
- ٧٦-٧٤- التحقيق في الحالات التي تنطوي على تخويف الصحفيين والناشطين والمدافعين عن حقوق الإنسان والمشاركين في المظاهرات ومضايقتهم واضطهادهم وتعذيبهم، ومعاقبة المسؤولين عن هذه الممارسات (أوروغواي)؛
- ٧٦-٧٥- النظر في رفع الحد الأدنى لسن زواج الفتيات (الأردن)؛
- ٧٦-٧٦- رفع الحد الأدنى لسن الزواج، وإنشاء نظام لقضاء الأحداث (مصر)؛
- ٧٦-٧٧- المضي في اتخاذ إجراءات لتحسين وضع المرأة، واتخاذ إجراءات إضافية للقضاء على الزواج القسري أو الزواج المدبر وتعدد الزوجات والعنف الجنسي (ليتوانيا)؛

- ٧٦-٧٨- التحقيق في جميع الاعتداءات على الصحفيين وأعضاء المعارضة، واتخاذ التدابير المناسبة لمكافحة ظاهرة الإفلات من العقاب على هذه الجرائم (سلوفينيا)؛
- ٧٦-٧٩- ضمان توفر بيئة خالية من تخويف الصحفيين والاعتداء عليهم (إيطاليا)؛
- ٧٦-٨٠- اتخاذ الخطوات اللازمة لضمان سلامة الصحفيين والتحقيق على النحو الواجب في الاعتداءات التي يتعرضون لها (ليتوانيا)؛
- ٧٦-٨١- مواصلة اتخاذ جميع التدابير اللازمة لمنع التدخل في حرية الصحافة وعمل المدافعين عن حقوق الإنسان (سويسرا)؛
- ٧٦-٨٢- اتخاذ التدابير اللازمة لضمان الحق في حرية التعبير، بما في ذلك ضمان تخصيص جزء من وقت البث لوسائل الإعلام المستقلة وكفالة نفاذها إلى الإنترنت دون عائق، واتخاذ تدابير جنائية ضد من يهدد الصحفيين ووسائل الإعلام (كندا)؛
- ٧٦-٨٣- اتخاذ التدابير اللازمة لضمان ممارسة حرية التعبير وحرية التجمع دون عائق (النمسا)؛
- ٧٦-٨٤- اتخاذ جميع التدابير الضرورية لضمان الاحترام الكامل لحرية التعبير وفقا للالتزامات الدولية لقيرغيزستان (السويد)؛
- ٧٦-٨٥- حماية حقوق ضحايا أعمال الشغب الجماعية الأخيرة (طاجيكستان)؛
- ٧٦-٨٦- تقديم الوثائق الرسمية والشخصية للمدافعين عن حقوق الإنسان الذين تقرّر رفع الحظر المفروض على أنشطتهم (النرويج)؛
- ٧٦-٨٧- السماح لقوى المجتمع الحر (المدافعون عن حقوق الإنسان والصحفيون والمحامون المدافعون عن وسائل إعلام حرة وعن الحريات المدنية وحقوق الإنسان في قيرغيزستان) بالعمل في البلد (النرويج)؛
- ٧٦-٨٨- ضمان حماية الحقوق المدنية والسياسية الأساسية لمنظمات المجتمع المدني بما يتماشى مع الالتزامات المنصوص عليها في العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية (إسبانيا)؛
- ٧٦-٨٩- كفالة الأعمال الفعالة لحرية التجمع، وبصورة خاصة، ضمان عدم تعرض المشاركين في التجمعات السلمية وناشطي المجتمع المدني وأعضاء الأحزاب السياسية للضغوط والمقاضاة بسبب ممارسة هذا الحق (ليتوانيا)؛

- ٧٦-٩٠- كفالة الحق في حرية التعبير والحرية النقابية والتجمع السلمي قانوناً وممارسة، إضافة إلى حق جميع المواطنين في المشاركة، دون تمييز، في حياة البلد العامة والسياسية، بما في ذلك الحق في التصويت والانتخاب. وفي هذا الصدد، من الملح الانتهاء من مشروع قانون حرية التجمع وإقراره (المكسيك)؛
- ٧٦-٩١- تكثيف الجهود لضمان ألا تقل نسبة مشاركة المرأة في الهيئات الحكومية المركزية والمحلية عن ٣٠ في المائة، بما في ذلك مشاركتها في صنع القرارات تمثيلاً مع المرسوم الرئاسي رقم ١٣٦ المؤرخ ٢٠ آذار/ مارس ٢٠٠٦ (الجزائر)؛
- ٧٦-٩٢- إجراء انتخابات مفتوحة وشفافة (طاجيكستان وباكستان)؛
- ٧٦-٩٣- إجراء انتخابات حرة ونزيهة في أقرب وقت ممكن (كندا)؛
- ٧٦-٩٤- إجراء انتخابات مفتوحة وشفافة (أفغانستان)؛
- ٧٦-٩٥- تنفيذ الالتزامات الرئيسية المعقودة في إطار منظمة الأمن والتعاون في أوروبا بإجراء انتخابات ديمقراطية بمناسبة الانتخابات المقبلة^(٢) (سلوفينيا)؛
- ٧٦-٩٦- تنظيم عمليتي الاستفتاء والانتخابات المقبلتين وفقاً للمعايير الدولية، بما في ذلك آراء مكتب المؤسسات الديمقراطية وحقوق الإنسان التابع لمنظمة الأمن والتعاون في أوروبا ولجنة البندقية التابعة لمجلس أوروبا (المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وآيرلندا الشمالية)؛
- ٧٦-٩٧- النظر في دعوة مراقبين دوليين إلى العمليتين الانتخابيتين المقبلتين اللتين ستجريان في الشهور المقبلة لضمان انتخاب السلطات الجديدة ديمقراطياً وبالوسائل القانونية (المكسيك)؛
- ٧٦-٩٨- إيلاء الأولوية لتنظيم انتخابات شفافة وشاملة وفقاً للمعايير الدولية، إلى جانب إجراء تحقيق شامل وشفاف ومحامد ومستقل في أحداث العنف الأخيرة (الجمهورية التشيكية)؛
- ٧٦-٩٩- بذل قصارى جهدها لضمان إجراء انتخابات مفتوحة وشفافة في الموعد المحدد (لبنان)؛
- ٧٦-١٠٠- التنفيذ العاجل للأحكام المنصوص عليها في اتفاقية منظمة العمل الدولية بشأن أسوأ أشكال عمل الأطفال، مع التركيز بصفة خاصة على المادتين ١ و ٦ (هنغاريا)؛

(٢) The original recommendation read: "In light of the upcoming elections, implement these OSCE (٢) .recommendations". (Slovenia)

- ٧٦-١٠١- القضاء على ظاهرة عمل الفتيان والفتيات في المؤسسات التعليمية التي يسجلون فيها (إسبانيا)؛
- ٧٦-١٠٢- توفير حماية أفضل لحقوق الطفل، ولا سيما التنفيذ الكامل للحظر المفروض على عمل الأطفال واعتماد تشريعات تنص على المسؤولية عن تشغيل الأطفال (ليتوانيا)؛
- ٧٦-١٠٣- اعتماد التدابير اللازمة وتنفيذها، بما في ذلك برنامج عملها الوطني المتعلق بالشركاء الاجتماعيين من أجل القضاء على أسوأ أشكال عمل الأطفال، وذلك بهدف القضاء على هذه الظاهرة (سلوفاكيا)؛
- ٧٦-١٠٤- التأكد من أن جميع الصحفيين والمدافعين عن حقوق الإنسان يمكنهم العمل في ظروف آمنة (الدانمرك)؛
- ٧٦-١٠٥- التأكد من اتخاذ التدابير اللازمة لمكافحة عمل الأطفال والقضاء عليه (الدانمرك)؛
- ٧٦-١٠٦- مكافحة الفقر وتوفير مستوى جيد من التعليم والرعاية الصحية من أجل تحقيق التنمية المستدامة (كازاخستان)؛
- ٧٦-١٠٧- مواصلة السياسات والبرامج الإنمائية الرامية إلى التخفيف من وطأة الفقر والقضاء عليه (باكستان)؛
- ٧٦-١٠٨- مواصلة السياسات والبرامج الإنمائية الرامية إلى التخفيف من وطأة الفقر والقضاء عليه (الصين)؛
- ٧٦-١٠٩- مواصلة السياسات والبرامج الإنمائية الرامية إلى التخفيف من وطأة الفقر (مصر)؛
- ٧٦-١١٠- مواصلة السياسات والبرامج الإنمائية الرامية إلى التخفيف من وطأة الفقر والقضاء عليه (طاجيكستان)؛
- ٧٦-١١١- مواصلة السياسات والبرامج الإنمائية الرامية إلى التخفيف من وطأة الفقر (أفغانستان)؛
- ٧٦-١١٢- المضي في جهودها الرامية إلى وضع سياسات وبرامج للتخفيف من وطأة الفقر والقضاء عليه، مع التركيز بشكل خاص على أفراد الفئات الضعيفة، بمن فيهم الأشخاص ذوو الإعاقة والنساء والأطفال، وتعميم مراعاة المنظور الجنساني في كل ما يتم وضعه من سياسات وبرامج ذات صلة بالموضوع (أرمينيا)؛
- ٧٦-١١٣- اتخاذ خطوات جادة للقضاء على الفقر، ولا سيما في المناطق الريفية وتحسين مستوى المعيشة (جمهورية إيران الإسلامية)؛

- ٧٦-١١٤ - مواصلة جهودها لمكافحة الفقر بدعم من المجتمع الدولي (بنغلاديش)؛
- ٧٦-١١٥ - التركيز على إقامة نظام تعليم فعال لصالح الجميع في جميع أنحاء البلد (إيران)؛
- ٧٦-١١٦ - حماية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة (طاجيكستان وأفغانستان)؛
- ٧٦-١١٧ - تعزيز جهودها للقضاء على الانتشار غير المشروع للمخدرات (باكستان)؛
- ٧٦-١١٨ - مواصلة جهودها الرامية إلى الحفاظ على تنوع الأمة العرقي وتعزيز تراثها الثقافي (باكستان)؛
- ٧٦-١١٩ - قيام السلطات علناً بإدانة الاعتداءات على الأقليات والتحقيق في مثل هذه الاعتداءات من أجل تقديم الجناة إلى العدالة (النرويج)؛
- ٧٦-١٢٠ - إشراك الأقليات في عملية وضع الدستور وصياغة قانون الانتخابات من أجل مراعاة رغباتهم وتطلعاتهم (النرويج)؛
- ٧٦-١٢١ - اتخاذ تدابير شاملة وطويلة الأمد فيما يتعلق بالسياسة اللغوية والتعليم والمشاركة في صنع القرار لفائدة الأقليات (النرويج)؛
- ٧٦-١٢٢ - كفالة الاحترام الكامل لحقوق الأقليات في الدستور الجديد (النمسا)؛
- ٧٦-١٢٣ - التعاون بنشاط مع المجتمع الدولي والمؤسسات المالية الدولية في إطار تنفيذ برامج التعاون الإنمائي من أجل التنفيذ الكامل لحماية حقوق الإنسان وتعزيزها (كازاخستان)؛
- ٧٦-١٢٤ - مواصلة جهودها لمكافحة تمويل الإرهاب ونزع الشرعية عن الدخل المتأتي بطرق إجرامية (الكويت)؛
- ٧٦-١٢٥ - تبادل الخبرات والممارسات الجيدة مع الآخرين (جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية)؛
- ٧٦-١٢٦ - تعزيز التعاون مع المجتمع الدولي والمنظمات الدولية، بما فيها الأمم المتحدة، على بناء القدرات والتعاون التقني في مجالات حيوية مثل القضاء على الفقر، وزيادة فرص الاستفادة من خدمات الصرف الصحي والتعليم، ومكافحة تعاطي المخدرات والاتجار غير المشروع بها (ماليزيا)؛

٧٦-١٢٧- بذل الجهود لتعزيز القدرات الوطنية في مجال حقوق الإنسان والاستفادة في الوقت ذاته من المساعدة التقنية التي تقدمها المفوضية السامية لحقوق الإنسان (إيران).

٧٧- وستنظر فيرغيزستان في التوصيات التالية وتقدم ردودا عليها في الوقت المناسب، على ألا يتجاوز موعد تقديمها تاريخ انعقاد الدورة الخامسة عشرة لمجلس حقوق الإنسان في أيلول/سبتمبر ٢٠١٠:

٧٧-١- النظر في التصديق على الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري، واتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة وبروتوكولها الاختياري، والبروتوكول الاختياري الثاني للعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، والتصديق على نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، وتحقيق الأهداف الطوعية في مجال حقوق الإنسان المنصوص عليها في قرار مجلس حقوق الإنسان ١٢/٩ (البرازيل)؛

٧٧-٢- التوقيع على الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري والتصديق عليها (فرنسا)؛

٧٧-٣- التصديق على اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة (إيران)؛

٧٧-٤- التوقيع والتصديق على اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة والبروتوكول الاختياري الملحق بها، والبروتوكول الاختياري الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، والاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري (إسبانيا)؛

٧٧-٥- النظر في الانضمام إلى اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة (الجزائر)؛

٧٧-٦- النظر في الانضمام إلى اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة (الأردن)؛

٧٧-٧- النظر في الانضمام إلى اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، ووضع سياسات وتشريعات وطنية لحماية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة (مصر)؛

٧٧-٨- التصديق على نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية (النمسا)؛

٧٧-٩- الانضمام إلى اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة وبروتوكولها الاختياري وإلى الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري (الأرجنتين)؛

- ٧٧-١٠ - التصديق على نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، بما في ذلك الانضمام إلى اتفاق الامتيازات والحصانات (سلوفاكيا)؛
- ٧٧-١١ - التصديق على نظام روما الأساسي المنشئ للمحكمة الجنائية الدولية، وعلى الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري (أوروغواي)؛
- ٧٧-١٢ - تعديل التشريعات ذات الصلة، وبصفة خاصة، إلغاء أحكام القانون الجنائي بشأن مقاضاة الصحفيين بتهمة القذف (ليتوانيا)؛
- ٧٧-١٣ - استعراض مدى امتثال تشريعاتها الوطنية لأحكام العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية بشأن عدم التمييز، ولا سيما فيما يتعلق بالنساء وأفراد الأقليات الإثنية، أو الميل الجنسي أو الهوية الجنسية (الجمهورية التشيكية)؛
- ٧٧-١٤ - مواءمة تشريعاتها الوطنية مع ما أوصت به لجنة القضاء على التمييز العنصري (أوروغواي)؛
- ٧٧-١٥ - شطب جريمة القذف من قائمة جرائم الصحافة المنصوص عليها في القانون الجنائي (آيرلندا)؛
- ٧٧-١٦ - إنشاء مؤسسة وطنية لحقوق الإنسان تكون معتمدة لدى لجنة التنسيق الدولية للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان (الجزائر)؛
- ٧٧-١٧ - النظر في إنشاء مؤسسة وطنية مستقلة لحقوق الإنسان وفقا لمبادئ باريس (ماليزيا)؛
- ٧٧-١٨ - وضع بنية أساسية لحقوق الإنسان تعمل بشكل جيد عن طريق اتخاذ تدابير منها إنشاء مؤسسة وطنية لحقوق الإنسان وتعزيز ولاية أمين المظالم وإنشاء هيئة متخصصة مسؤولة عن القضايا الجنسانية (النرويج)؛
- ٧٧-١٩ - النظر في إنشاء مؤسسة وطنية مستقلة لحقوق الإنسان وفقا لمبادئ باريس (مصر)؛
- ٧٧-٢٠ - إنشاء مؤسسة خاصة لضمان التنفيذ السليم للتدابير المتصلة بالمساواة بين الجنسين ومكافحة العنف القائم على نوع الجنس (إسبانيا)؛
- ٧٧-٢١ - إنشاء هيئة متخصصة مسؤولة عن القضايا الجنسانية على وجه التحديد (آيرلندا)؛
- ٧٧-٢٢ - النظر في توجيه دعوة دائمة إلى المكلفين بولايات في إطار الإجراءات الخاصة لحقوق الإنسان التابعة للأمم المتحدة (البرازيل)؛

- ٧٧-٢٣- توجيه دعوة دائمة إلى الإجراءات الخاصة التابعة لمجلس حقوق الإنسان (فرنسا)؛
- ٧٧-٢٤- توجيه دعوة مفتوحة ودائمة إلى جميع المكلفين بولايات في إطار الإجراءات الخاصة التابعة لمجلس حقوق الإنسان (إسبانيا)؛
- ٧٧-٢٥- توجيه دعوة إلى المقرر الخاص المعني بمسألة التعذيب لزيارة قبرغيزستان في عام ٢٠١٠ (كندا)؛
- ٧٧-٢٦- توجيه دعوة دائمة إلى جميع المكلفين بولايات في إطار الإجراءات الخاصة التابعة لمجلس حقوق الإنسان (النمسا)؛
- ٧٧-٢٧- توجيه دعوة دائمة إلى المكلفين بولايات في إطار الإجراءات الخاصة لحقوق الإنسان (الجمهورية التشيكية)؛
- ٧٧-٢٨- توجيه دعوة مفتوحة لآليات وإجراءات الأمم المتحدة (أوروغواي)؛
- ٧٧-٢٩- الاستجابة لطلب توجيه دعوة دائمة إلى جميع الكلفين بولايات في إطار الإجراءات الخاصة من أجل مواصلة تعاونها مع آليات الأمم المتحدة لحقوق الإنسان (جمهورية كوريا)؛
- ٧٧-٣٠- النظر في توجيه دعوة دائمة إلى جميع المكلفين بولايات في إطار الإجراءات الخاصة التابعة لمجلس حقوق الإنسان (لاتفيا)؛
- ٧٧-٣١- استعراض تنفيذ مبدأ عدم الإعادة القسرية على المستوى الوطني (الجمهورية التشيكية)؛
- ٧٧-٣٢- إنزال عقوبات قاسية بالمسؤولين عن الحالات التي تنطوي على العنف المتري والزواج القسري، وضمان وجود إطار قانوني سليم لحماية النساء من العنف (سويسرا)^(٣)؛
- ٧٧-٣٣- استعراض وتعزيز التشريعات القائمة التي تحظر العنف ضد المرأة والتمييز لأي سبب من الأسباب؛ وتخصيص قدر كبير من الموارد المالية والبشرية لتعزيز عملية تنفيذ السياسات واتخاذ مزيد من تدابير المساءلة عن أعمال العنف التي يرتكبها أعوان الدولة (كندا)؛

(٣) The original recommendation reads: "Sanction very severely cases involving domestic violence, and ensure that there is a proper legal framework for protecting women against violence". (Switzerland).

- ٧٧-٣٤- اتخاذ تدابير ملموسة لضمان التطبيق الفعال لقانون العنف المتزلي، ولا سيما زيادة الموارد البشرية والمالية المخصصة لهذا الغرض (بلجيكا)؛
- ٧٧-٣٥- اتخاذ التدابير الملائمة لتحسين نظام تسجيل المواليد على النحو الذي أوصت به لجنة حقوق الطفل (أوروغواي)؛
- ٧٧-٣٦- فيما يتعلق بحرية التنقل، إضفاء قدر أكبر من المرونة على الشروط المطلوبة من الناس الذين يغيرون أماكن إقامتهم داخل البلد بما يتيح لهم المساواة في الاستفادة من خدمات الضمان الاجتماعي والرعاية الصحية والتعليم والمعاشات التقاعدية (المكسيك)؛
- ٧٧-٣٧- استعراض القانون المتعلق بالدين، وذلك لضمان تعزيز الحق في حرية الدين وفقاً للمعايير القانونية الدولية (هولندا)؛
- ٧٧-٣٨- اتخاذ تدابير لضمان وتعزيز حرية وأمن المراسلين الصحفيين والمدافعين عن حقوق الإنسان، بما في ذلك إلغاء المسؤولية الجنائية للصحفيين بتهمة القذف والتشهير، والامتناع عن تأييد التدابير التي تحد من أنشطة المجتمع المدني المستقل (المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وآيرلندا الشمالية)؛
- ٧٧-٣٩- تدريب أفراد القوات المسلحة والشرطة على احترام الحقوق الأساسية للمواطنين، ولا سيما الحق في التجمع، وحظر الاستخدام المفرط للقوة ضد سكانها بموجب القانون (ألمانيا)؛
- ٧٧-٤٠- طلب التعاون والمساعدة التقنية من هيئات الأمم المتحدة المعنية لإزالة الألغام الأرضية وترسيم المناطق الحدودية، إضافة إلى تحسين عملية توزيع مياه الشرب والوصول إلى خدمات الصرف الصحي (أوروغواي)؛
- ٧٧-٤١- احترام مبدأ عدم الإعادة القسرية في جميع الأحوال، وتوفير إجراء يتماشى مع المعايير الدولية لطلب اللجوء لفائدة طالبي اللجوء، والاستجابة لطلبات الحصول على المعلومات التي قدمتها لجنة القضاء على التمييز العنصري بشأن معاملة طالبي اللجوء (بلجيكا)؛
- ٧٨- وجميع الاستنتاجات و/أو التوصيات الواردة في هذا التقرير تعبر عن مواقف الدولة (الدول) التي قدمتها و/أو الدولة موضوع الاستعراض. ولا ينبغي تأويلها على أنها تحظى بتأييد الفريق العامل ككل.

تشكيلة الوفد

The delegation of Kyrgyzstan was headed by the Deputy Minister of Justice of Kyrgyzstan, Mrs. Jyldyz Mambetalieva, and was composed of five members:

- Mr. Muktar Djumaliev, Ambassador, Permanent Representative of the Kyrgyz Republic to the United Nations in Geneva;
- Mr. Tursunbek Akun, Ombudsman of the Kyrgyz Republic;
- Mr. Aibek Turganbaev, Deputy General Prosecutor, acting Military Prosecutor of the Kyrgyz Republic;
- Mrs. Nuriyla Joldosheva, Deputy Minister of Labour, Employment and Migration of the Kyrgyz Republic;
- Mr. Ulan Daniarov, First Secretary of the Department on International Organizations and Security of the Ministry of Foreign Affairs of the Kyrgyz Republic.